

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقول ا [تعالیٰ } إنما جزاء الذين يحاربون ا [ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض { / المائة 33 / .
[ش (جزاء) عقوبة . (يحاربون . .) يخالفون أمرهما بالاعتداء على الأنفس والأموال ونحوها . (يسعون . .) يكثر الفساد في الأرض بإثارة الرعب وقتل الأنفس وسلب الأموال . (من خلاف) يخالف بينهما فتقطع اليد اليمنى مع الرجل اليسرى والرجل اليمنى مع اليد اليسرى . (ينفوا) يبعدوا ويغربوا أو يحبسوا أو يحجزوا]